

الدر المختار

أمر برفع العمارة وتؤجر لغيره وإلا تترك في يده بذلك الأجر ومثله في البحر وفيه لو زيد عليه أن إجارته مشاهرة تفسخ عند رأس الشهر ثم إن ضر رفع البناء لم يرفع وإن لم يضر رفع أو يملكه القيم برضا المستأجر فإن لم يرض تبقى إلى أن يخلص ملكه .
محيط .